الثاني وعلى الاول قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فهو
مسوق ليستدل به على امتناع الفساد وعلى امتناع تعدد الآلهة وعلى الثاني
قوله تعالى فلو شاء لهداكم اجمعين فهو علة لافادة ان علة امتناع الهدا
الجميع في الخارج انتفاء تعلق المشية بها وعلى هذا اقتصر علماء العربية
لانهم لا يستعملونها في القياسات لتحصيل العلم بالنتايج واذا اعترض
عليهم ابن الحاجب وعلى الاول المناطقة لانهم انما يستعملونها في القياسات
لذلك وان يكن الشرطي بمعنى الشرطية وذكر ما مر وكذا قال في ...
فان كانت حقيقة اخذ من قول المعرب ... وذلك في الاخص والعام
ان الحقيقة اذ هو نتايج ولكل من مانعة الجمع ومانعة الخلو نتيجتان اي
احد طرفيها اطلاق ذا على احد الطرفين لا بعينه مجاز من اطلاق اسم الخاص
على العام اذ هو موضوع للجزء بعينه من جزئيات المشار اليه افاده في
الكبير ينتج رفع ذاك والعكس لامتناع اجتماعهما والعكس قال
في الكبير اي اللغوي وهو هنا تبديل الوصف بالوضع اهـ اي ورفع
بالوضع كذا الا انه لاختلاف المعنى المستعمل فيه اسم الاشارة
في الشطر الاول والشطر الثاني ينتج وضع الاخر لامتناع ارتفاعهما
معا لانهما احص الخ هذا احد طريقين تقدمتا في مبحث القضايا
والثانية منها بين الثلاثة كانت الاستثنائية عين النتيجة اي
اي تلزم الاستدلال على الشيء بنفسه كما في الكبير اقول ان اراد
العينية لفظا فغير مسلم على اطلاقه لانا اذا استثنينا الطرف الايجابي
انتج نفي الطرف السلبي مثلا اي اذا قلنا اما ان يكون الموجود قديما او
غير قديم لكنه قديم ينتج انه ليس غير قديم فالنتيجة غير الاستثنائية
لفظا وان اراد العينية معنى فالامر كذلك في المركبة من الشيء
والمساوي لنقيضه ويجاب بان نختار الشق الاول ونقول يكفي
في انفصال المركبة من الشيء والمساوي لنقيضه كون الاستثنائية
عين النتيجة فيما اذا استثنينا الطرف السلبي كان قلنا في المثال
المذكور لكنه غير قديم فانه ينتج انه غير قديم لانهم لا يعتبرون
ثم الترتيب الذكري او للترتيب في الشرف
الا ما اطردت فايدته

لان الحقيقة اشرف من غيرها قاله في الكبير دونا عكس خبر مبتدا
محذوف اي هذا الحكم وهو انتاج وضع احد الطرفين رفع الاخر ثابت
له دون عكس له وهو انتاج رفع احدهما وضع الاخر فليس بثابت قاله
شيخنا الدردوري فمنها اي مانعة الخلو اي عكس ذا الحكم لكما خلف
المضاف اليه لمضي وتام مثاله ويشترط في مانعة الخلو هنا ان
تتركب من شيء ولنقيضه كما في مثال الشارح وموجبة وسالبة نحو دايما اما
ان يكون زيد في البحر او لا يغرق لكنه ليس في البحر ينتج انه لا يغرق
او لا يغرق ينتج انه في البحر فان تركبت من موجبتين نحو العالم اما
عرض واما حادث لان عنوان العرض اعم من الحادث او لكنه ليس بحادث
لم ينتج انه عرض او لا للزوم بين نفي الحدوث والعرضية بل بينهما التنافي
لامتناع الخلو علة لقوله ينتج وضع الاخر وقوله واحتمال اجتماعهما
علة لقوله دون العكس فعنده لف ونشر مرتب
جم لاحق اي ما الحق يلحق بالقياس البسيط في الاستدلال وهو اربعة
القياس المركب وقياس الخلف والاستقراء والتمثيل وسيأتي في كلامه
ما عدا قياس الخلف فالاضافة في لواحق القياس جنسية لا استغراقية
اما هو فما قصد اثبات المطلوب بابطال نقيضه وسمي قياس الخلف
لانه يؤدي الى خلف اي المحال على تقدير عدم حقية المطلوب وقيل
لان المطلوب ياتي من خلفه الذي هو نقيضه ويتركب من قياسين
احدهما اقتراني والاخر استثنائي تلخيصهما لو لم يتحقق المطلوب
لتحقق نقيضه ولو تحقق نقيضه لتحقق محال ينتج لو لم يتحقق
المطلوب لتحقق محال لكن المحال ليس بمتحقق فالمطلوب متحقق مثلا
تقول لو لم يتحقق وجوب انتفاء الزكاة على الصبي لتحقق وجوبها
عليه ولو تحقق وجوبها عليه لتحقق وجوب الصلاة ينتج انه
لو لم يتحقق انتفاء وجوب الزكاة على الصبي لتحقق وجوب الزكاة ...
المرتب عليه الذي هو محال فيحصل هذه النتيجة اخرى مقدمة
الاستثنائي والمقدمة الثانية قولنا لكن وجوب الصلاة عليه غير
متحقق ينتج انه انتفاء وجوب الزكاة على الصبي متحقق وهو المطلوب

Copyright © King Saud University